



الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان
The National Society for Human Rights

حقوق الإنسان في الصحافة



الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

الملف الصحفي ليوم/ الأربعاء

27 رجب 1440 - 03 إبريل 2019





الفهرس

رقم الصفحة	الموضوع
2	أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية

1



حقوق الإنسان في الصحافة

أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية

وافق على استضافة المملكة لقر المركز الإقليمي لأنظمة الرصد الجوي .. ولوائح الخدمة المدنية

مجلس الوزراء السعودي يرحب بـ «إعلان تونس» .. ونتائج اللجنة الرباعية المعنية بتطورات الأزمة مع إيران

المصدر: جريدة الحياة الإربعاء 27 رجب 1440هـ - 03 أبريل 2019م
<http://www.alhayat.com/article/4626097>

الخبر - «الحياة» | منذ 12 ساعة في 2 أبريل 2019 - آخر تحديث في 2 أبريل 2019 / 18:29
رحب مجلس الوزراء السعودي بـ «إعلان تونس»، وما اشتمل عليه من تأكيدات حول مختلف القضايا والتحديات السياسية والأمنية والاقتصادية والثقافية التي تواجه الأمة العربية.
ونوه مجلس الوزراء برئاسة خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز خلال جلسته المنعقدة بعد ظهر اليوم (الثلاثاء) في قصر العزيزية بمحافظة الخبر، بنتائج الاجتماع الحادي عشر للجنة الوزارية العربية الرباعية المعنية بتطورات الأزمة مع إيران وسبل التصدي لتدخلاتها في الشؤون الداخلية للدول العربية التي انعقدت في تونس، وما عبرت عنه من إدانات إزاء استمرار التدخلات الإيرانية في الشؤون الداخلية للدول العربية.
وكان العاهل السعودي أطلع المجلس، على نتائج زيارته الرسمية للجمهورية التونسية، ومباحثاته مع الرئيس محمد الباجي قايد السبسي وكبار المسؤولين، حول آفاق التعاون الثنائي بين البلدين، ومستجدات الأحداث الإقليمية والدولية، معرباً عن شكره وتقديره للجمهورية التونسية قيادة وشعباً على ما لقيه والوفد المرافق من بالغ الحفاوة والترحاب، مؤكداً أن ما شهدته الزيارة من توقيع اتفاقات وإطلاق مشروعات يجسد عمق العلاقات الأخوية بين البلدين الشقيقين والحرص على سبل تطويرها وتعزيزها في المجالات كافة.
وأطلع الملك سلمان المجلس على النتائج الإيجابية للقمة العربية (قمة العزم والتضامن) التي عقدت في تونس، وعلى نتائج استقبلاته لعدد من قادة ورؤساء وفود الدول العربية والأمين العام للأمم المتحدة المشاركين في أعمال القمة العربية في دورتها الثلاثين، معرباً عن تمنياته بالتوفيق للرئيس التونسي في رئاسة القمة وأن تكلل جهوده بالنجاح في دفع مسيرة العمل العربي المشترك لتحقيق تطلعات الشعوب العربية.
وأوضح وزير الإعلام تركي الشبانه، عقب الجلسة، أن مجلس الوزراء، شدد على مضامين كلمة خادم الحرمين الشريفين أمام القمة وما اشتملت عليه من تأكيدات بشأن القضية الفلسطينية وأنها على رأس اهتمامات المملكة حتى يحصل الشعب الفلسطيني على جميع حقوقه المشروعة، وعلى رفض المملكة القاطع لأي إجراءات من شأنها المساس بالسيادة السورية على الجولان وأهمية التوصل إلى حل سياسي للأزمة السورية يضمن أمن ووحدانية سورية، إضافة إلى دعم المملكة لجهود الأمم المتحدة للوصول إلى حل سياسي في اليمن وفق المرجعيات الثلاث ومطالبة المجتمع الدولي بإلزام الميليشيات الحوثية المدعومة من إيران بوقف ممارساتها العدوانية التي تسببت في معاناة الشعب اليمني، وكذلك دعم المملكة لجهود الأمم المتحدة حرصاً على وحدة ليبيا وسلامة أراضيها والقضاء على الإرهاب الذي يهددها، ودعوتها المجتمع الدولي القيام بمسؤولياته تجاه مواجهة السياسات العدوانية للنظام الإيراني ووقف دعمه للإرهاب في العالم، وتأكيد المملكة على مواصلة دعم الجهود الرامية لمكافحة الإرهاب والتطرف على المستويات كافة.
وبيّن أن المجلس، أكد أن الزيارة التي يقوم بها خادم الحرمين الشريفين للمنطقة الشرقية، وتفضله بتفقد أحوال المواطنين، تأتي ضمن اهتمامه الدائم بأبناء الوطن في مختلف مناطق المملكة والحرص على تحقيق المزيد من النهضة والرقى والنماء للوطن الغالي، مثنياً توجيهه بإطلاق سراح جميع السجناء المعسرين من المواطنين بالمنطقة في قضايا حقوقية

ممن لا تزيد مديونياتهم عن مليون ريال وثبت إعسارهم شرعاً وتسديد المبالغ المترتبة عليهم.

ولفت الشبانة إلى أن انطلاق فعاليات مؤتمر الطيران المدني الدولي 2019، تحت رعاية خادم الحرمين الشريفين، وما شهده من توقيع اتفاقات للخدمات الجوية بين حكومة المملكة وعدد من الدول، يؤكد فنانة قيادة المملكة أن نجاح صناعة النقل الجوي لا يمكن أن يتحقق إلا بالتعاون الوثيق بين دول العالم والهيئات المتخصصة في النقل.

وأضاف أن مجلس الوزراء، عد قيام ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز، بوضع حجر الأساس لمشروع إنشاء مركز الحرب الجوي، وتدشين أول طائرة تدريب نفاثة من طراز «هوك»، تم تجميعها وتصنيع عدد من أجزائها محلياً بأيدي أبناء الوطن، تجسيدا لحرص المملكة على تمكين الصناعات الوطنية الحربية ودعم الاقتصاد الوطني ضمن أهداف رؤية المملكة الطموحة 2030.

وأشار إلى أن المجلس، أكد على أن تحقيق المملكة المركز الثالث عشر عالمياً من بين 175 دولة والأول عربياً في المؤشر العالمي للأمن السيبراني الذي يجريه كل سنتين الاتحاد الدولي للاتصالات التابع للأمم المتحدة، يأتي تنويجاً للدعم الكبير الذي يحظى به هذا القطاع من خادم الحرمين الشريفين وولي عهده.

مذكرة تفاهم مع (إكبا) في مجالات التنمية الزراعية

قرر مجلس الوزراء الموافقة على قيام وزارة البيئة والمياه والزراعة بالتباحث مع المركز الدولي للزراعة الملحية (إكبا) في شأن مشروع مذكرة تفاهم بين وزارة البيئة والمياه والزراعة في المملكة العربية السعودية والمركز الدولي للزراعة الملحية (إكبا) للتعاون في مجالات التنمية الزراعية والاستدامة البيئية، والتوقيع عليه.

مذكرة تفاهم مع قبرص في قطاع الطاقة

قرر مجلس الوزراء تفويض وزير الطاقة والصناعة والثروة المعدنية - أو من ينيبه - بالتباحث مع الجانب القبرصي في شأن مشروع مذكرة تفاهم بين وزارة الطاقة والصناعة والثروة المعدنية في المملكة العربية السعودية ووزارة الطاقة والتجارة والصناعة والسياحة في جمهورية قبرص للتعاون في قطاع الطاقة، والتوقيع عليه، ومن ثم رفع النسخة النهائية الموقعة، لاستكمال الإجراءات النظامية.

مذكرة تفاهم مع تونس في مجال العمل المحاسبي والرقابي

قرر مجلس الوزراء تفويض رئيس ديوان المراقبة العامة - أو من ينيبه - بالتباحث مع الجانب التونسي في شأن مشروع مذكرة تفاهم بين ديوان المراقبة العامة في المملكة العربية السعودية ودائرة المحاسبات في الجمهورية التونسية للتعاون في مجال العمل المحاسبي والرقابي والمهني، والتوقيع عليه، ومن ثم رفع النسخة النهائية الموقعة، لاستكمال الإجراءات النظامية.

الموافقة على هيكل وزارة التجارة والاستثمار

بعد الاطلاع على ما رفعه وزير الخدمة المدنية رئيس اللجنة التحضيرية للتنظيم الإداري، وبعد الاطلاع على التوصية المعدة في مجلس الشؤون الاقتصادية والتنمية رقم (17- 33 / 40 د) وتاريخ 30 / 6 / 1440 هـ، قرر مجلس الوزراء الموافقة على الهيكل والدليل التنظيمي لوزارة التجارة والاستثمار.

الموافقة على استضافة المملكة لمقر المركز الإقليمي لأنظمة الرصد الجوي

بعد الاطلاع على ما رفعه وزير البيئة والمياه والزراعة، وبعد الاطلاع على التوصية المعدة في مجلس الشؤون الاقتصادية والتنمية رقم (3 - 31 / 10 د) وتاريخ 16 / 6 / 1440 هـ، قرر مجلس الوزراء الموافقة على استضافة المملكة لمقر المركز الإقليمي لأنظمة الرصد الجوي.

الموافقة على استمرار صرف بدل طبيعة عمل لموظفي الجمارك

قرر مجلس الوزراء الموافقة على استمرار الهيئة العامة للجمارك في العمل بقرار مجلس الخدمة المدنية رقم (1 / 1391) وتاريخ 12 / 2 / 1430 هـ، المتعلق بصرف بدل طبيعة عمل لموظفي الجمارك حسب التفصيل الموضح في القرار، وذلك اعتباراً من تاريخ 26 / 3 / 1439 هـ.

الموافقة على لوائح الخدمة المدنية

بعد الاطلاع على ما رفعه رئيس هيئة الخبراء بمجلس الوزراء، وبعد الاطلاع على التوصية المعدة في مجلس الشؤون الاقتصادية والتنمية رقم (24 - 29 / 40 د) وتاريخ 2 / 6 / 1440 هـ، قرر مجلس الوزراء الموافقة على قواعد عمل لجنة إعداد اللوائح التنفيذية لنظام الخدمة المدنية.

ترقيات للمرتبتين الـ 15 والـ 14

1- ترقية سامي بن محمد بن إبراهيم بن جديد إلى وظيفة (مستشار إداري) بالمرتبة الخامسة عشرة بديوان المظالم.

2- ترقية خالد بن عبدالله بن عبدالعزيز العثمان إلى وظيفة (خبير نظامي أ) بالمرتبة الخامسة عشرة بهيئة الخبراء بمجلس الوزراء.

3- ترقية الدكتور إبراهيم بن مهنا بن عبدالعزيز المهنا إلى وظيفة (مستشار للشؤون الأمنية) بالمرتبة الرابعة عشرة

- بوزارة الداخلية.
- 4- ترقية عيد بن جروان بن عيسى الشمري إلى وظيفة (مستشار إداري) بالمرتبة الرابعة عشرة بالرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء.
- 5- ترقية جديع بن محمد بن حمود الجديع إلى وظيفة (مستشار شرعي) بالمرتبة الرابعة عشرة بالرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء.



"العدل": توثيق 5200 عقد شركة خلال 6 أشهر

المصدر: جريدة الرياض الاربعاء 27 رجب 1440هـ - 03 إبريل 2019م
<http://www.alriyadh.com/1747290>

سجلت عمليات توثيق عقود الشركات في مناطق المملكة ارتفاعاً بنسبة 8 % مقارنة بالفترة ذاتها من العام الماضي، خلال الأشهر الستة الأولى من العام الجاري.

وأظهرت بيانات منصة ذكاء الأعمال بوزارة العدل أنّ إجمالي عمليات توثيق عقود الشركات في تلك الفترة بلغت 5198 عملية، مقابل 4824 عملية في الفترة نفسها من العام الماضي.

ووفقاً للمنصة، فإنّ منطقة الرياض تصدرت القائمة بـ 3511 عقداً تم توثيقه لشركات، تليها منطقة مكة المكرمة بـ 597 عقداً، ثم المنطقة الشرقية بـ 550 عقداً، فيما شهدت المدينة المنورة توثيق 363 عقداً، والقصيم بـ 74 عقداً.

وسجلت منطقة عسير 36 عقداً، تليها نجران بـ 22 عقداً، ثم حائل بـ 19 عقداً، فالجوف بتسعة عقود، وتبوك بستة عقود، ثم الحدود الشمالية بخمسة عقود، وجازان بأربعة عقود، إلى الباحة التي سجل فيها عقداً فقط خلال الأشهر الستة الماضية.

يذكر أن وزارة العدل أطلقت خدمة التوثيق الإلكتروني لعقود تأسيس الشركات، بالشراكة مع وزارة التجارة، بما يمكن العملاء من توثيقها إلكترونياً دون الحاجة لحضور الشركاء ومراجعة وزارة التجارة أو زيارة كتابة العدل.



«التقاعد» تطلق خدمة «العناية بالعملاء»

المصدر: جريدة عكاظ الاربعاء 27 رجب 1440هـ - 03 إبريل 2019م
<https://www.okaz.com.sa/article/1716703>

«عكاظ» (الرياض @okaz_online) أطلقت المؤسسة العامة للتقاعد خدمة «العناية بالعملاء»، في إطار سعيها لتقديم خدمات مميزة لعملائها وفق إستراتيجيتها 2022.

تتيح هذه الخدمة تقديم جميع طلبات الاستفسارات والاقتراحات والشكاوى الخاصة بالعملاء عن طريق بوابة واحدة بهدف تحسين عملية استقبال هذه الطلبات وسهولة متابعتها وتقديم خدمة ذات جودة عالية تسهم في تحقيق رضا العملاء.

وأوضح مدير عام الإدارة العامة للخدمات التأمينية بالمؤسسة عبدالله الشليخي أن إطلاق خدمة «العناية بالعملاء» يأتي حرصاً من المؤسسة على رضا العميل وضمان تقديم الخدمة المميزة التي جعلتها إستراتيجية المؤسسة 2022 أحد أهدافها الرئيسية. وتهدف الخدمة إلى تحقيق الربط والتكامل الآلي بين هذه الخدمة وبين أنظمة المؤسسة الأخرى الموجهة لخدمة العميل.



دراسة تعديل المادة 28 من «المسؤولية المدنية عن الأضرار النووية» «الشورى» يناقش رفع الحد الأعلى لعقوبة مخالف نظام النقل إلى 100 ألف

المصدر: جريدة عكاظ الاربعاء 27 رجب 1440هـ - 03 إبريل 2019م
<https://www.okaz.com.sa/article/1716685>

خالد آل مريّج (أبها @ Abowajan) يناقش مجلس الشورى الأسبوع القادم مواضيع مهمة مدرجة على جدول أعماله، من بينها تقرير لجنة الحج والإسكان والخدمات بشأن الضوابط والرسوم المقترحة للترخيص للمقاهي والمطاعم، بتقديم منتجات التبغ داخل المدن، وتقرير لجنة النقل والاتصالات وتقنية المعلومات بشأن تعديل الحد الأعلى للعقوبة المالية للمخالفين المنصوص عليه في المادة 23 من نظام النقل العام على الطرق بالمملكة الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/25)، بتاريخ 1397/6/21، ليصبح 100 ألف ريال بدلا من 5 آلاف، وتقرير لجنة الاقتصاد والطاقة بشأن دراسة تعديل المادة 28 من نظام المسؤولية المدنية عن الأضرار النووية.

كما يناقش المجلس تقرير لجنة الشؤون الاجتماعية والأسرة والشباب بشأن مقترح تعديل المادة 17 من اللائحة التنظيمية لمراكز التنمية الاجتماعية، الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم 161 وتاريخ 1428/5/11، المقدم من عضو المجلس السابق عبدالعزيز الهدلق، وتقرير لجنة الإدارة والموارد البشرية بشأن مقترح تعديل نظام الحوكمة في القطاع العام، المقدم من عضوي المجلس السابقين الدكتور حسام العنقري وسعد مارك استنادا للمادة 23 من نظام المجلس. ويشتمل جدول الأعمال كذلك على مناقشة وجهات النظر حول إعادة مشروع نظام نقل وتوطين التقنية، ومشروع نظام الاستثمارات العامة، ومقترح مشروع نظام دليل إجراءات العمل، إضافة إلى تقارير وزارة الخارجية والهيئة العامة للسياحة والتراث الوطني، ووزارة العدل، ووزارة الصحة، وصندوق التنمية الزراعية، والهيئة العامة للزكاة والدخل، والهيئة الملكية للجبيل وينبع، وهيئة تنظيم الكهرباء والإنتاج المزدوج، ومذكرات تفاهم مع بعض الدول، من بينها مشروع اتفاق بين المملكة والبحرين في مجال خدمات النقل الجوي، وآخر بين المملكة وموريتانيا في مجال الحياة الفطرية.

نص المادة الثالثة والعشرين من نظام النقل

مع عدم الإخلال بحق وزارة المواصلات في توقيع الجزاءات والعقوبات المنصوص عليها بعقد الالتزام أو بترخيص النقل؛ يعاقب كل من يخالف أحكام هذا النظام أو اللوائح المنظمة له بالعقوبة المقررة عن المخالفة المنسوبة إليه طبقا لنظام المرور، فإذا خلا النظام المذكور من عقوبة لها، يعاقب مرتكبها بغرامة مالية لا تقل عن (٥٠٠) ريال ولا تتجاوز خمسة آلاف ريال للمرة الواحدة، ويجوز لوزير المواصلات في جميع الأحوال أن يمنع الشاحنة أو قائدها أو مالكها من العمل في نقل البضائع والمهمات أو يوقف التراخيص الصادرة لهم مدة لا تزيد على سنة، ويسري في شأن التحقيق والمحاكمة عن المخالفة المشار إليها الإجراءات والقواعد المنصوص عليها في نظام المرور. ولا يمنع توقيع العقوبات والجزاءات السابقة من الرجوع على صاحب الشأن بالتعويضات عن الأضرار التي لحقت بالأشخاص والممتلكات طبقا للأنظمة الصادرة في هذا الشأن.

"الزاهد": نعمل على تمكين المرأة في المناصب القيادية بالقطاعات العام والخاص وعدت بأن تكون "الخدمة المدنية" النموذج للوزارات والجهات الأخرى في تمكينها

المصدر: جريدة سبق الأربعاء 27 رجب 1440 هـ - 03 إبريل 2019م
<https://sabq.org/dz3Hmk>

عبدالحكيم شار -الرياض
أكدت هند الزاهد، وكيل وزارة الخدمة المدنية لتمكين المرأة، في أول ظهور إعلامي لها للحديث عن أبرز المهام التي ستقوم عليها في ملف تمكين المرأة أنها ستعمل على تمكين المرأة في المناصب القيادية بالقطاعات العام والخاص . وأشارت إلى أن عدم تكافؤ الفرص أبرز التحديات التي تواجهها، واعتبرت أن عدد النساء في القطاعات التعليمي والصحي جيد، لكن عدد القيادات النسائية فيهما محدود جداً . وأضافت هند الزاهد أمس لبرنامج يا هلا بأن "المرأة هي النواة الرئيسة للأسرة والمجتمع، وشريكة لأخيها المواطن، وتمكينها في القطاعات العام والخاص مهم للغاية".
وعدت هند الزاهد بأن تكون وزارة الخدمة المدنية النموذج للوزارات والجهات الأخرى في تمكين المرأة، مشيرة في هذا الصدد إلى تشديد الوزير سليمان الحمدان في أول اجتماع بها على تحقيق ذلك .



منع الصحفيين من المناسبات العامة

المصدر: جريدة المدينة الأربعاء 27 رجب 1440 هـ - 03 إبريل 2019م
<https://www.al-madina.com/article/623493>

إبراهيم محمد باداود

تکمن أهمية الصحافة والإعلام في نشر المعرفة والثقافة بين الأفراد والمجتمعات، وتزويدهم بالمعلومات عن المناسبات المختلفة والمواضيع الهامة، كما يساهم الإعلام الهادف في بناء جيل واع يسير على المبادئ والأخلاق الرفيعة، والصحافة تحمي المجتمعات، مما يساهم في حمايتها من الإيذاء وتشويه أفكارها وزرع الشبهات في جنباتها، كما تؤدي الصحافة دوراً هاماً في كشف الحقائق المستترة، مما جعلها تُمَثِّل السلطة الرابعة، ولذلك تُولي العديد من الدول أهمية خاصة للصحافة والإعلام، وتسعى لدعمها وتوجيهها لأداء رسالتها على أكمل وجه، كما أنها تعد أحد المؤشرات التي

يمكن من خلالها الحكم على تقدّم الشعوب وتطورها، فكلما ارتقى مستوى الصحافة والإعلام في دولة ما، كلما انعكس ذلك على أبنائها وجيل المستقبل الذي يمثلها.

تعد مهمة الصحفي من المهمات الصعبة والشاقة، بل إنها قد تصل أحياناً إلى الخطورة، ولكنها في نفس الوقت مهمة نبيلة وإنسانية، فالصحفي يعتمد إلى رصد الأحداث وكشف الحقائق وفضح الزيف وإيصال المعلومة الصافية النقية إلى الرأي العام دون تشويه أو مجاملة، مما قد يساهم في تعرّضه للعديد من المشكلات في سبيل أداء الدور الذي يُمليه عليه واجبه العملي على أكمل وجه، ولذلك كان لزاماً على من يهتم بالقيام بمثل هذا الدور أن يكون واعياً ومثقفاً ولديه الخبرة الكافية والحكمة والنزاهة للحصول على المعلومات بطريقة حيادية وشرعية، مع مراعاة الأنظمة والقوانين، والأخذ بالاعتبار الفائدة العامة للمجتمع.

بالأمس، نشرت هيئة الصحفيين السعوديين بياناً حول شكوى بعض منسوبي وسائل الإعلام السعودي من منع المصورين من تصوير إحدى الحفلات الرسمية، وقد جاء من أسباب نشر البيان «حرص الهيئة على حماية المهنة وفق الأخلاقيات التي أقرتها، ودعماً لمنسوبي المهنة، مؤكدة بأنها ستواصل مع المسؤولين لمعرفة أسباب منع الصحفيين والمصورين غير المبرر تحت أي ظرف، إذ إنهم يُمثلون الإعلام السعودي بوسائله كافة، ولا يحق لأي جهة كانت منعهم من أداء واجبهم الصحفي تحت أي ذريعة، أو حكر المعلومة لشخص أو جهة معينة طالما أن المناسبة عامة ووطنية وليست خاصة.»

الصحفيون والإعلاميون أصحاب قضية، ولديهم رسالة سامية وضرورية، وعلينا أن نعمل على مساعدتهم من أجل تأدية الدور المطلوب منهم، وأن ندعمهم ليقوموا بمهامهم بكل نزاهة واستقلالية، وأن لا نقف حجر عثرة أمامهم، فيكفي ما تُعانيه مؤسساتهم الصحفية اليوم من صعوبات مالية، أثّرت بشكل مباشر على بعضهم، ومع ذلك فإن كثيراً منهم يقوم بأداء الدور المطلوب منه على أكمل وجه، متناسياً تلك المصاعب والمشاق .



الحاجة إلى تعريف جديد لـ"المتطرف"

المصدر: جريدة الحياة الاربعاء 27 رجب 1440 هـ - 03 ابريل 2019م

<http://www.alhayat.com/article/4626137>

زياد الدريس

ظل تعريف "المتطرف" طوال العقود الثلاثة الماضية مرتبطاً بالتطرف الديني، في إطاره الواسع، وبالتطرف الإسلامي، في إطاره الأضيق!

وقد فعل هذا التعريف المنحاز فعله إعلامياً في ربط العنف بالدين، وفي ربط التطرف بالإسلام، إذ تمكّنت أقدية الإعلام العالمية، والعربية أيضاً، عبر سياسة الإغراق الذهني من إقناع الجماهير بأن لا شيء يقف خلف العنف في هذا العالم أو يتسبب في وقوعه سوى الدوافع الدينية، هذا أولاً، وتالياً يتم تضيق دائرة هذه الدوافع الدينية بحيث تنحصر في أتباع الدين الإسلامي فقط. وحتى لا يتم بعثرة النقاش، أؤكد بكل وضوح أن الدوافع الدينية أحد أسباب العنف، وأن المتطرفين من أتباع الدين الإسلامي شركاء في ارتكاب حوادث العنف، لكن لا الدين وحده ولا المسلمون وحدهم المسؤولون عن العنف في هذا العالم.

لذا، ومن بين أجواء الجريمة الإرهابية التي وقعت أخيراً في نيوزيلاندا، ومن ثانياً مقالتي الأسبوع الماضي "الإنسانوفوبيا... تعميم ثقافة الكراهية"، سأحاول تقديم تعريف جديد لـ"المتطرف" غير التعريف السائد الذي ألفناه! "المتطرف هو: الشخص المتشبع بالكراهية والمُشبع لثقافة الكراهية، سواءً كان هذا في قالب ديني تكفيري أم قالب قومي شوقيبي."

التطرف، في مفهومه العام، هو البعد عن الاعتدال، ثم يأتي التطبيق على التعريف لاحقاً بحسب الإطار الأيديولوجي الذي يرتبه فيه عقل المتطرف.

تبيننا لهذا التعريف غير المتحيز سيقودنا إلى فك احتكار التطرف على أتباع الأديان وعلينا نحن المسلمين خصوصاً، وجعله معمماً على كل تطرف ديني أو قومي في هذا العالم، وبالتالي إلى التخلص من المبالغة في جلد الذات، الذي أنهكنا

كثيراً.
سنحتاج إلى محاولة تعريف "الكراهية" التي يقوم على أعمدها التعريف الجديد للمتطرف، فالكراهية هي: الشعور الذي "قد" يدفع الكاره إلى إلحاق الأذى بالمكروه، ووضعت "قد" بين قوسين صغيرين لأن الكراهية لا تقود دوماً إلى ارتكاب الأذى الحسي، لكنها تفعل ذلك غالباً، فالكراهية بوابة العنف.
ختاماً، من المهم التنبيه هنا بأننا نحاول تعريف "المتطرف" وليس تعريف العنف، لأن العنف قد يقف خلفه أيضاً أناس غير "المتطرفين" المشمولين في التعريف أعلاه، وأعني بهم المنتفعين من السياسيين أو الرأسماليين من تجار الأسلحة أو المخدرات أو غسل الأموال، هؤلاء قد يرتكبون أعمال عنف، ليس كراهية في الآخرين، ولكن حباً لأنفسهم البشعة.



كاريكاتير



المدينة

المصدر: جريدة المدينة الاربعاء
27 رجب 1440 هـ - 03 ابريل
2019م

<https://www.al-madina.com/article/62350>
2



عكاظ

المصدر: جريدة عكاظ الاربعاء
27 رجب 1440 هـ - 03 ابريل
2019م

<https://www.okaz.com.sa/article/1716712>